

الوعي الضريبي

نشرة دورية تصدر عن دائرة ضريبة الدخل والمبيعات / وزارة المالية العدد الثاني عشر (نيسان ٢٠٠٥)

برعاية نائب رئيس الوزراء وحضور وزير المالية والاتصالات

إطلاق برنامج خدمات الحكومة الإلكترونية



تحت رعاية نائب رئيس الوزراء وزير الدولة لشؤون رئاسة الوزراء ومراقبة الأداء العام الدكتور مروان المعشر جرى مؤخراً افتتاح برنامج الحكومة الإلكترونية في الدائرة بحضور وزير المالية الدكتور محمد أبو حمور ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات نادية السعيد.

ويعتبر مشروع الحكومة الإلكترونية في دائرة ضريبة الدخل والمبيعات الذي بدأ العمل به نهاية عام ٢٠٠٣ أول مشروع خدمي إلكتروني يتم تطبيقه في القطاع العام لتقديم خدمات للمواطنين تتسم بالشفافية والوضوح بهدف توفير وقت وجهد المواطن للحصول على المعلومات والخدمات، ولزيادة ثقته بالإجراءات الحكومية وتشجيعه على استخدام الوسائل التقنية الحديثة ولتطوير أداء الموظف الحكومي.

ويشمل المشروع مجموعة من الخدمات التي تقدم لمكلفي الضريبة من خلال شبكة الانترنت على الموقع الإلكتروني الخاص بالدائرة، والتي تتضمن استقبال كشوف التقدير الذاتي للموظفين والمستخدمين والأفراد والشركات، والاستفسار عن الوضع الضريبي للأرصدة المستحقة والأرصدة المسقطه ومجموع المبالغ المدفوعة ومراحل التقدير

والاعتراض والاستئناف، فضلاً عن المعلومات الشخصية المتعلقة بالمكلفين وتعديلها من خلال رمز وكلمة سر تخص المكلف.

وقال وزير المالية الدكتور محمد أبو حمور أن هذا المشروع ما كان يمكن أن يتم البدء في تنفيذه قبل تحديث وتطوير أعمال وزارة المالية ومختلف الدوائر التابعة لها بما في ذلك دائرة ضريبة الدخل والمبيعات من خلال تحديث النظام المالي.

ويذكر أن السادة المكلفين سيتمكنون من الاستفادة من هذه الخدمات عبر الدخول إلى موقع الدائرة على شبكة الانترنت وهو www.Incometax.gov.jo

وزير المالية يوقع اتفاقية منع الازدواج الضريبي مع كرواتيا

قام الدكتور محمد أبو حمور وزير المالية بالنيابة عن الحكومة الأردنية بالتوقيع على اتفاقية تجنب الازدواج



الضريبي ومنع التهريب الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة جمهورية كرواتيا خلال زيارة رئيس الوزراء الكرواتي مؤخراً للأردن.

وتهدف هذه الاتفاقية إلى زيادة الحوافز التشجيعية الاستثمارية للاستثماريين في البلدين من خلال الأحكام التي تم تضمينها للاتفاقية والتي تقدم ضمانات للمستثمر بعدم تحميله ضريبة دخل على ذات الدخل مرتين في الأردن وكرواتيا حيث تم الاتفاق بين البلدين على تحديد الدولة ذات الحق الضريبي على الدخل المتحقق للشخص سواء بالنسبة للدخول المذكورة في الاتفاقية مثل (الأرباح التجارية والصناعية لمشروع أو فوائد أو حقوق الاختراع أو النقل الجوي والبحري... الخ) أو بالنسبة للدخول الأخرى بشكل عام، وتضمنت الاتفاقية أحكاماً تتعلق بتبادل المعلومات اللازمة لتطبيق أحكام القوانين ذات العلاقة في كل من البلدين وغيرها من الأحكام الأخرى، وبما يحقق مصلحة الأشخاص المشمولين بهذه الاتفاقية. ووقع الاتفاقية عن الجانب الكرواتي وزير الاقتصاد والعمل الكرواتي.

افتتاحية العدد نظرة شاملة

محمد بنّي الشيد



ضمن الإطار العام لاستراتيجية الإصلاح المالي والضريبي ولأجل خلق المناخ الضريبي المناسب والبنية السليمة لإحداث نظرة شمولية يكون المكلف الضريبي رائدها، فقد تم دمج دائرة ضريبة الدخل مع دائرة الضريبة العامة على المبيعات لتصبح دائرة ضريبة الدخل والمبيعات. ولأن تطوير الأداء هو الخط الذي تتبناه هذه الدائرة فإن مسيرة التطوير تتجدد يوماً بعد يوم. فالجديد الذي قدمته الدائرة هو عملية دمج إجراءات التدقيق مع إجراءات التقدير من خلال نواة الدمج، وذلك باستحداث مديرية كبار المكلفين التي تيسر بمسارين:

المسار الأول وهو المسار الإداري الذي من شأنه تحقيق عدة أهداف منها مطابقة التكلفة بالأداء وتحقيق الجودة الشاملة واكتشاف المزيد من الكوادر الإدارية القادرة على اتخاذ القرارات في الوقت المناسب.

المسار الثاني وهو الذي يتعلق بالتعامل مع المكلف من خلال تبسيط إجراءات التعامل معه وتطوير النظم الضريبية وخلق دعم الثقة والحرص على راحته من خلال توفير الوقت والجهد والذي يتمثل بعدة أشياء منها العمل على فحص سجلاته ودفاتره لمرّة واحدة فقط وإمكانية سداد الضرائب المستحقة بأنواعها من خلال نافذة واحدة وتحت مظلة إدارية واحدة تم اختيار كوادرها من الموظفين الذين يتمتعون بدرجة عالية من الكفاءة والتدريب.

ومن ثمار الدمج التي بدأنا نحصلها هي تبادل الأفكار والمقترحات التي من شأنها تطوير العمل الضريبي والعمل على إزالة العوقات والمشاكل بالتعاون المشترك، والعمل على دراسة التعديلات اللازمة في القوانين وصولاً إلى تحقيق الأداء الأمثل لها في إطار المفهوم الجديد للإدارة الضريبية.

ونحو المزيد من التطوير فإنه سيتم تعميم هذه التجربة على كافة دافعي الضرائب بحيث تخدم الفئة متوسطة الدخل، وستتم عملية الربط الإلكتروني لكافة مكاتب الضريبة المنتشرة في أنحاء المملكة تبسيطاً للإجراءات وتحسيناً لمستوى الخدمات المقدمة لكافة المكلفين.

انتهاء الفترة القانونية لتقديم كشوف التقدير الذاتي مع نهاية نيسان الحالي

تنتهي مع نهاية نيسان الحالي الفترة القانونية لتقديم كشوف التقدير الذاتي عن عام ٢٠٠٤، وتود الدائرة أن تدعو السادة مكلفي ضريبة الدخل إلى ضرورة المبادرة إلى تقديم كشف التقدير الذاتي قبل نهاية الشهر الحالي تلافياً للغرامات والإضافات التي رتبها القانون، ويذكر أن كشوف التقدير الذاتي لعام ٢٠٠٤ متوفرة في جميع مديريات الدائرة وبإمكان السادة المكلفين الحصول عليها وتقديمها تلافياً لتعرضهم للغرامات القانونية.

بدء صرف الرديات مستحقها

بدأت الدائرة بإجراءات صرف الرديات مستحقها حسب الأسس التي تراعي الأقدمية في تقديم المعاملة وتسلسلها على الحاسب الآلي، وقد وجه المدير العام تعليماته للجهات المعنية في الدائرة بضرورة صرف الرديات مستحقها دون تأخير وقد قامت الدائرة باستكمال إجراءات تجهيز شيكات الرديات للمكلفين في المحافظات والألوية ومديريات عمان التي تم تقديمها خلال العام الماضي.

زيارة للضريبة العامة في فرنسا

قام وفد من الدائرة برئاسة مدير مشروع التطوير السيد بشير الزعبي وعضوية كل من مدير التدقيق السيد حسين المومني ومساعد مدير الموارد البشرية الدكتور غالب أبوهمان بزيارة إلى مديرية الضريبة العامة في فرنسا وذلك استجابة للدعوة الموجهة للدائرة من الحكومة الفرنسية وذلك للإطلاع على سير إجراءات العمل هناك وزيارة مديرية متوسطي المكلفين وكذلك للإطلاع على خطط التدقيق والمتابعة وتنفيذها هناك، وتأتي هذه الزيارة ضمن الإستعدادات والترتيبات التي تتخذها الدائرة لاستكمال المراحل المتعلقة بمشروع دمج دائرة ضريبة الدخل والمبيعات والتي قطعت فيه الدائرة شوطاً كبيراً، وخلال الزيارة قام الوفد بزيارة لوزارة المالية الفرنسية ودواورها ذات العلاقة بضريبة الدخل والمبيعات وكذلك تم زيارة مكاتب الضريبة في مدينة نانت حيث تم الإطلاع على خطط التدقيق والمتابعة والبرمجيات ذات العلاقة ومصادر الخطط وأهدافها ومصادر المعلومات ومعايير الخطورة حيث تعتمد الخطة بشكل رئيسي على عينات منتقاة من الحاسوب بشكل آلي وكذلك قام الوفد بزيارة مركز الاتصالات الوطني الخاص بالضريبة وزيارة مديريات متوسطي دافعي الضرائب وسوف يكون لهذه الزيارة الأثر الإيجابي لدى الدائرة في تطوير البرمجيات المتعلقة بالتدقيق للمراحل القادمة وكذلك إعداد خطط التدقيق لمتوسطي دافعي الضريبة وفق أسس أكثر حداثة وتطوراً.

دورات تدريبية على أعمال خدمات الحكومة الإلكترونية

عقدت مديرية الإعلام وخدمة الجمهور دورات تدريبية على أعمال خدمات الحكومة الإلكترونية لعدد من العاملين في الشركات والمؤسسات والبنوك، حيث عقدت هذه الدورات للعاملين في كل من شركة فاست لينك وبنك الإنماء الصناعي والبنك العقاري المصري وعدد من موظفي القطاع العام، وستواصل المديرية عقد مثل هذه الدورات للمؤسسات والشركات الراغبة بالاشتراك في خدمات الحكومة الإلكترونية وقد بلغ عدد المكلفين الذين حصلوا على قسائم استخدام خدمات الحكومة الإلكترونية حوالي (١١) ألف مكلف.

مقدرون لخدمة الجمهور في مناطق أمانة عمان الكبرى

باشر موظفو خدمة الجمهور عملهم في مناطق أمانة عمان الكبرى لتقديم خدمة الإرشاد والتوعية للمكلفين الذين يراجعون مناطق أمانة عمان الكبرى ويذكر أن أمين عمان الكبرى قد وافق مشكوراً على طلب الدائرة بإيجاد ممثل لها في كل منطقة من مناطق أمانة عمان الكبرى بهدف تقديم خدمة التوعية والإرشاد وتحديث المعلومات للمكلفين الذين يراجعون مناطق الأمانة للحصول على رخص مهن.

الناصر والزعبي يطلعان على تجربة لبنان في مجال الضرائب

قام السيد محمد الناصر مساعد المدير العام للتقدير يرافقه السيد بشير الزعبي مدير الحاسب الآلي بزيارة إلى دولة لبنان الشقيق بهدف الإطلاع على التجربة اللبنانية في مجال الأنظمة الضريبية التي تم تطبيقها بمساعدة من الحكومة الكندية، حيث تم الإطلاع على التجربة اللبنانية والخبرات المقدمة من الحكومة الكندية علماً بأن هذه التجربة ستعمل على رفع كفاءة الأنظمة الضريبية وتحصيل الإيرادات ورقابة الإدارة بصورة فعالة.

ضرورة حصول أصحاب الشاحنات على فواتير مروسة

طلب المدير العام من نقابة أصحاب السيارات الشاحنة بضرورة التعميم على جميع مالكي وسائل النقل الشاحنة بما فيها القلابات بأهمية الحصول على فواتير مروسة من الجهات البانعة للحمولة موثقة بالتاريخ والسنف والوزن والقيمة والجهة المستفيدة (المشترى).

اسم وخبر

محمد شراري الفايز

تقرر ترقيع السيد محمد شراري الفايز إلى الدرجة الخاصة وتعيينه مساعداً للمدير العام لشؤون التخطيط.

جهاد خصاونه

تقرر ترقيع السيد جهاد خصاونه إلى الدرجة الخاصة وتعيينه مساعداً للمدير العام لشؤون القانونية.

د. محمد هاشم الفاعوري

تقرر تعيين الزميل الدكتور محمد الفاعوري مديراً لمديرية التصميم والتطبيقات.

بشار صابر

تقرر تعيين السيد بشار صابر مديراً لمديرية ضريبة جنوب عمان.

سهيل حميد

تقرر تعيين السيد سهيل حميد مديراً لمديرية الشؤون الإدارية.

أمال الريحاني

تقرر تعيين السيدة أمال الريحاني قائماً بأعمال مدير التخطيط والتطوير.

حفل تكريم للمساعد أحمد خريسات

أقامت اللجنة الاجتماعية في الدائرة حفلاً تكريمياً للزميل السيد أحمد خريسات مساعد المدير العام للتقدير بمناسبة احالة نفسه على التقاعد شارك فيه المدير العام والسادة المساعدين ومدراء المديريات. حيث أثنى المدير العام خلال الحفل على الجهود الطيبة والخبرة التي بذلها السيد خريسات طيلة فترة خدمته في هذه الدائرة.

وأشاد السيد أحمد خريسات بالعاملين في هذه الدائرة وبحسن زمالتهم وعلاقتهم وتفانيهم في خدمة وطنهم وقام المدير العام في نهاية الحفل بتسليم السيد خريسات درعاً تذكاريًا.

فريق الدائرة لكرة القدم يفوز بالكأس

ضمن احتفالات دائرة ضريبة الدخل والمبيعات ووزارة الزراعة بعيد ميلاد جلالة الملك عبدالله الثاني بن الحسين أقيمت يوم الأحد الموافق ٢٠٠٥/٢/٢٠ على ملعب الجامعة الأردنية مباراة بكرة القدم بين فريق دائرة ضريبة الدخل والمبيعات وفريق وزارة الزراعة، فاز بها فريق دائرة ضريبة الدخل والمبيعات بنتيجة ٢/١ وحصل على كأس هذه المباراة.

وقام بتقديم الكأس وتوزيع الميداليات راعياً المباراة مساعد مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات للتقدير ومساعد أمين عام وزارة الزراعة.

أما أعضاء فريق الدائرة الذين أحرزوا الفوز فهم الزملاء جمال الخلايلة، علي العبدلات، ناصر عواد، أيمن الخوالدة، راند الريحانات، حسام حبول، صالح العزازمة والزميل طارق جلاجل لحراسة المرمى، وادار المباراة الحكم محمد الدعجة.

الزميل معن الزعبي في ذمة الله

ودعت دائرة ضريبة الدخل والمبيعات احد أبنائها وهو المرحوم د. معن الزعبي القائم بأعمال مدير ضريبة دخل البلقاء رئيس قسم التقدير اثر مرض لم يمهله طويلا، وكان الزميل رحمه الله من القريبين إلى زملائه، صديقاً ودوداً، وشارك في تشييع جثمانه وتقديم واجب العزاء به عدد كبير من الوزراء والمدراء والمسؤولين والزملاء.

وإذ تتقدم الدائرة إلى ذوي الفقيد الغالي بأصدق مشاعر العزاء والمواساة، نرجو من الله عز وجل أن يتغمده بواسع رحمته ويسكنه فسيح جناته.

انتقل إلى رحمته تعالى والد الزميلة عيبر كامل يوسف مينا
انتقل إلى رحمته تعالى والد الزميل عبدالرؤوف احمد الكساسبة
انتقل إلى رحمته تعالى والد الزميل راند نظمي نشقشواي
انتقل إلى رحمته تعالى شقيق الزميل خيرى عبدالرحيم الرواشده
انتقل إلى رحمته تعالى والد الزميل محمد علي محمد عيد
انتقل إلى رحمته تعالى والد الزميل راند فرحان الرواشده
انتقل إلى رحمته تعالى والد الزميل صالح محمود المصري
انتقل إلى رحمته تعالى شقيق الزميل حمدي بدوي جويحان
انتقل إلى رحمته تعالى والد الزميل خالد محمد العساف
انتقل إلى رحمته تعالى زوج الزميلة أحلام موسى محمد عبد الله
انتقل إلى رحمته تعالى والد الزميل عمر علي الشيباب
انتقل إلى رحمته تعالى والد الزميل محمد مصطفى القضاة
انتقل إلى رحمته تعالى شقيق الزميل ماجد حمدالله الدبعي
انتقل إلى رحمته تعالى والد الزميل خالد عرب عبد الفتاح

دق الطبول على رؤوس المتهربين من الضرائب في الهند

حملت الصحف خبراً جاء فيه أن السلطات في جنوب الهند لجأت إلى أسلوب غريب لملاحقة المتهربين من الضرائب وأرسلت إلى ديارهم فرقة تظل تدق الطبول فوق رؤوسهم إلى أن يدفعوا ما عليهم من مستحقات للدولة.

وبعد أن تجاهل عدد كبير من سكان مدينة حيدرآباد النداءات المتكررة لدفع ما عليهم من ضرائب على الممتلكات لجأت السلطات إلى إرسال ٢٠ فرقة لدق الطبول ظلت تدق الطبول امام منازل المتخلفين عن دفع الضرائب طوال اسبوع كوسيلة لفضحهم وازعاجهم في آن واحد.

رثاء المرحوم معن الزعبي

يا غائباً طواه الثرى... دعوت لك الله نعيماً واحساناً... وأدعو لي ولأهلك صبراً وسلواناً، ماذا عساي أن أقول بعد فقدك وقد أنهمرت الدموع من عيني عندما جاءني ذلك النبأ، ولم أكن إلى تلك اللحظة مستوعباً ما حصل لقد كان قلبي يؤمني من الداخل وكان شيئاً سيحدث، فقد تميز أخي المرحوم بقدرته على الصبر، فقد كان رحمه الله يبتسم وهو يرى ما يرى ويسمع ما يسمع، فأني نفس وأي روح تلك التي كنت تجعلها؟!... مات من أبلى وسعى وعمل وأفنى وليس مثلك من يحرص على الثاني، بل هو القضاء الذي لا يرد ولا يبدل، عزأؤنا ما خلفت لنا من أبناء فأنت لا تزال فينا بهم، ولن تكف الألسن والقلوب المؤمنة عن ذكرك والدعاء لك نسأل الله أن يجمعنا

"زميل لن ينسك"
د. محمد الفاعوري

ﷺ

في ظل نبي الرحمة وخاتم الرسل

بلاغات وتعميمات

ضريبة المبيعات على الخدمات التي تقدمها شركات الاتصالات او وسطانها

صدر عن الدائرة البلاغ رقم (٤) الذي تضمن ما يلي:

أولاً : توضيحاً لمدى خضوع الخدمات التي تؤديها شركات الاتصالات أو وسطانها للضريبة الخاصة والعمامة على المبيعات أرجو أن أعلمكم بما يلي:

١. بالنسبة للخدمات المتبادلة ما بين شركات الاتصال:

أ) لا تخضع خدمات الترابط (inter connect) التي تتم ما بين شركات الاتصال الخلوية المحلية للضريبة الخاصة ، علماً أنها تبقى خاضعة للضريبة العامة على المبيعات ونسبة (١٦٪).

ب) لا تخضع خدمات التجوال الدولي (Roaming) التي تتم ما بين شركات الاتصالات الخلوية المحلية والشركات المماثلة الخارجية للضريبة الخاصة ، علماً أنها تبقى خاضعة للضريبة العامة على المبيعات ونسبة (١٦٪).

٢. بالنسبة للخدمات المقدمة لمشاركي شركات الاتصالات الخلوية:

أ) ما يخضع للضريبة العامة على المبيعات بنسبة (١٦٪) يخضع تلقائياً للضريبة الخاصة.

ب) المكالمات التي تبدأ وتنتهي خارج الأردن تعتبر مكالمات خارجية لا تخضع للضريبة.

ج) المكالمات التي تبدأ وتنتهي داخل الأردن تعتبر مكالمات داخلية تخضع للضريبة.

د) إذا كان الشخص أردنياً موجوداً في الخارج ووردت له مكالمات من الأردن وحولت إلى خطه بناءً على طلبه تعتبر مكالمات داخلية تخضع للضريبة لأن مكان الاستفادة داخل الأردن.

هـ) إذا كان الشخص أجنبياً موجوداً داخل الأردن ووردت له مكالمات من الخارج تعتبر خدمة تصديرية لأن مكان الاستفادة يقع خارج الأردن.

٣. يعتبر بيع الهواتف الخلوية معض من الضريبة بينما يكون بيع الخدمة خاضعاً لكل من الضريبة العامة والخاصة ، وإن كانا ضمن وحدة واحدة (packages)

فتفصل قيمة الجهاز عن قيمة الخدمة ولا ينطبق عليها نص المادة (٧) من القانون.

٤. تستوفي الضريبة الخاصة المتعلقة بخدمة اشتراك الهاتف المتنقل والراديو المتنقل لمرة واحدة ولا يخضع البيع الثاني لهذه الضريبة.

٥. تستوفي الضريبة الخاصة على السعر المعلن للجمهور عن بدل الخدمة المدفوعة مسبقاً على أن يكون الخصم بعد تحقيق الضريبة الخاصة.

٦. لا تخضع العمولات الممنوحة للوكلاء والموزعين للضريبة الخاصة.

ثانياً : يلغي هذا البلاغ ما ورد في البلاغ رقم (٢١/٢٠٠٣) تاريخ ٢٠٠٣/٨/٤ ويعمل بما جاء فيه اعتباراً من تاريخه.

تبليغ دعوات الحضور المرسله للمكلفين بالبريد المسجل والمرتجة

صدر المدير العام تعميماً إدارياً يحمل الرقم (٦) لغايات تبليغ دعوات الحضور المرسله للمكلفين بالبريد المسجل والمرتجة جاء فيه ضرورة اتباع الخطوات التالية:

- تسلم الدعوة للمقدر المعني ويقوم بتبليغها للمكلف باليد حسب الأصول وتحديد موعد جديد وقريب إذا كان التبليغ بعد موعد الدعوة وذلك خلال ثلاثة أيام فقط.

- في حال تعذر التبليغ باليد يتم التبليغ بالنشر في الصحف اليومية ومرتين متتاليتين وذلك استناداً لأحكام الفقرة (ب) من المادة (٢٥) من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧ لسنة ١٩٨٥ وتعديلاته.

- على كل مدير مديرية تزويد الدائرة بكشف أسبوعي بالدعوات المرتجة والإجراءات التي تمت بخصوصها.

- تتولى مديرية الرقابة الداخلية ومديرية التحصيل متابعة ذلك مع كافة المديريات.

اعتماد آلية كشوف التقدير الذاتي لعام ٢٠٠٤

صدر المدير العام تعميماً إدارياً يحمل الرقم (٣) لسنة ٢٠٠٥ حول اعتماد الآلية التالية بخصوص كشوف التقدير الذاتي لعام ٢٠٠٤ قبل إرسالها أو تسليمها للسادة مكلفي ضريبة الدخل:

١. بالنسبة إلى الشركات المساهمة وشركات التضامن يتم إرسال كشوف التقدير الذاتي مرفقاً معها نموذج المعلومات ج م / ٤ وكذلك نموذج الاقتطاع والإرشادات وترسل بمغلف واحد لكل شركة.

٢. بالنسبة للأفراد والشركاء في شركات التضامن:

أ. بالنسبة لهؤلاء المكلفين الوارد لهم رسائل محددة بأسمائهم يتم إرسال كشوف التقدير الذاتي مرفقاً معها الرسالة بالإضافة إلى نموذج المعلومات ج م / ٤ وكذلك نموذج الاقتطاع والإرشادات وترسل بمغلف واحد لكل مكلف.

ب. باقي الأفراد يتم إرسال كشوف التقدير الذاتي مع الإرشادات فقط.

٣. بالنسبة للأفراد والواردة بالبند رقم ٢ الفقرة (ب) يتم الطلب من هؤلاء المكلفين عند استلام كشوف التقدير الذاتي من قبل الموظف المختص وفي حال تبين أنه من المكلفين الذين تنطبق عليهم توريد الاقتطاعات والمعلومات أو إحداها يتم تسليمه النموذج ليتم تعبئته من قبله واعادته.

٤. بالنسبة إلى نموذج المعلومات ج م / ٤ عند إعادته من قبل المكلف أو الشركات يتم إرساله إلى مديرية المعلومات في الدائرة الرئيسية.

٥. بالنسبة إلى نموذج الاقتطاع عند إعادته إذا كان يتعلق بنفس المديرية يحول إلى شعبة المستخدمين في كل مديرية أما إذا كان يتعلق بكبار المكلفين أو الشركات المساهمة يتم إرسال هذه النماذج إلى مديرية الموظفين والمستخدمين.

بلاغ رسمي لرئيس الوزراء حول المطالبات المالية على المكلفين

اصدر رئيس الوزراء بلاغاً رسمياً في إطار الحرص على تحصيل الأموال العامة المستحقة على المكلفين بأقل وقت وجهد ممكنين جاء فيه :

أولاً: ضرورة التعاون التام مع وزارة المالية بكافة دوائرها عن طريق تزويدها بكافة المطالبات المالية المتحققة على المكلفين من أفراد أو شركات لتسير باتخاذ كافة الإجراءات القانونية المنصوص عليها بقانون تحصيل الأموال الأميرية أعلاه خلال فترة زمنية أقصاها شهرين مع مراعاة أتباع كافة الوسائل الفردية مع المكلفين لتحصيل الأموال العامة المتحققة بذمتهم حسب الأصول.

ثانياً: مراعاة استكمال المطالبة المالية لكافة البيانات والمعلومات التي تسهل من تحصيلها وذلك على النحو الآتي :

- الاسم الرباعي أو اسم الشركة وكافة البيانات المتعلقة بها.

- الرقم الوطني.

- اسم الأم.

- أصل المطالبة وقيمتها بالدينار الأردني فقط.

- العنوان الجغرافي الواضح والكامل.

- مقدار الغرامات المستحقة على أصل المطالبة وأية مبالغ أخرى تتعلق بهذا الخصوص.

- رقم الهاتف (إن وجد).

علماً بأنه لن يتم قبول أو قيد أي مطالبة لا تتوفر فيها البيانات المشار إليها وخاصة الرقم الوطني للمكلف.

ثالثاً: مراعاة أحكام المادة (٢٢٨) من قانون التجارة رقم (١٢) لسنة ١٩٦٦ لدى قبول

الشيكات المحررة من قبل المكلفين، بحيث تكون تلك الشيكات مستكملة لكافة

البيانات القانونية التي تعزز صرفها حسب الأصول.

رابعاً: اعتماد نموذج لاستلام الشيكات المقدمة من المكلفين بحيث يتم التقيد به لدى

تحرير أي شيك من قبل المكلفين بحيث يتضمن هذا النموذج كافة البيانات

المتعلقة بالشيك كاسم الساحب وعنوانه الكامل والواضح واسم البنك المسحوب

عليه واصل المطالبة موضوع الشيك بالإضافة إلى توقيع الموظف الذي يتم

تحرير الشيكات بحضوره أو تحت إشرافه وتوقيع مسؤوله المباشر.

خامساً: إشعار وزارة المالية فوراً بأية إجراءات (وقف، تسوية، إنهاء، تعديل، ...) يتم

اتخاذها لديكم على المطالبات التي سبق تزويد وزارة المالية/ مديرية الشؤون

القانونية والأموال العامة بها وذلك لغايات تعديل القيود بما يتناسب وهذا

الإجراء واتخاذ مايلزم على ضوء ذلك.

وقد وجه الدكتور محمد أبو حمور وزير المالية تعميماً إلى جميع الدوائر التابعة لوزارة

المالية للتقيد التام بما جاء في هذا البلاغ.

زيادة الإعفاءات الممنوحة للفنانين

قرر مجلس الوزراء بناء على توصية لجنة التنمية الاقتصادية والاجتماعية الموافقة على تنسيب معالي وزير المالية بزيادة الإعفاءات الممنوحة للفنانين والفرق الفنية لتصبح كما يلي :

١. إعفاء المزايا (تذاكر السفر، المواصلات، الإقامة، الحماية، ...) الممنوحة للفنان والواردة ضمن العقد من دفع ضريبة الدخل وضريبة الخدمات الاجتماعية عليها وتخفيض ضريبة الدخل وضريبة الخدمات الاجتماعية على العقد من (١١٪) إلى (٦٪) للحفلات الخاصة والعامة وتحصيلها من مستورد الخدمة.
٢. إعفاء مستورد الخدمة (خدمة الفنانين) للحفلات العامة إذا كان شخص مسجل في شبكة الضريبة العامة على المبيعات من دفع الضريبة على قيمة الخدمة المستوردة.
٣. تخفيض الضريبة العامة على المبيعات على عقود الفنانين والفرق الفنية من (١٦٪) إلى (٨٪) للحفلات الخاصة والعامة.
٤. تخفيض رسوم طابع الواردات على بطاقات الدخول إلى الحفلات العامة وأماكن الترفيه من (٢٠٪) إلى (١٠٪).

إعفاء مقاولي الأشغال والمكاتب الهندسية من فروق ضريبة المبيعات

قرر مجلس الوزراء بناء على توصية لجنة التنمية الاقتصادية والاجتماعية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٦/٢/٢٠٠٥ الموافقة على إعفاء مقاولي الأشغال والمكاتب الهندسية والشركات الاستشارية الذين تقدموا بعروض عطاءاتهم مع الدولة قبل تاريخ ١/٤/٢٠٠٤ (عطاءات الأشغال والخدمات الهندسية كافة) من فروق ضريبة المبيعات القائمة قبل رفع الضريبة وبعدها من (١٣٪ إلى ١٦٪) على أن تخص الضريبة على عطاءات الأشغال والخدمات الهندسية من تاريخ تقديم العروض وليس عند الإحالة النهائية.

إعفاء مشروع متحف الأطفال من ضريبة المبيعات

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣/٢/٢٠٠٥ بالاستناد لأحكام المادة (٢٢/ج) من قانون الضريبة العامة على المبيعات رقم (٦) لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته الموافقة على إعفاء مشروع متحف الأطفال الوطني الأردني من الضريبة العامة على المبيعات.

تعميم إداري

اصدر المدير العام تعميماً إدارياً يدعو فيه الموظفين العاملين في التحصيل إلى ضرورة تعبئة الخانات الموجودة في طلب التقييظ، والتركيظ على اسم طالب التقييظ وتوقيعه وتاريخ تقديم الطلب.

تعميم للحفاظ على المظهر العام

اصدر المدير العام تعميماً إدارياً طلب فيه من جميع العاملين في السدائرة المحافظة على مظهرهم العام والالتزام التام باللباس الرسمي وطلب من السادة المدراء متابعة موظفيهم والالتزام بما جاء في التعميم.

تعديل الإقرار الضريبي

قاسم الصنمور



القانون سواء المخالفة بمعناها الضيق م(٢٢) ، أو بمعناها الواسع م(٢٤) الذي يشتمل جرائم التهرب الضريبي.

ولكن ما مدى اشتراط دفع المبلغ الوارد في الإقرار الضريبي المعدل لقبول تعديل الإقرار الضريبي:

نصت المادة (١٦/ب/٢) من قانون الضريبة العامة على المبيعات على التزام المسجل بدفع الضريبة المستحقة عليه خلال الشهر التالي لانتهاؤ الفترة الضريبية وللمدير منح المسجل مدة إضافية لهذه الغاية لا تزيد على شهر واحد ونصت الفقرة (ج) من المادة (١٦) المشار إليها على التزام المسجل بدفع الفرق بين المبلغ الذي دفعه والضريبة المتحققة عليه بالإضافة إلى غرامة التأخير عن دفع الضريبة. والمقصود بذلك الفرق بين المبلغ الذي دفعه المسجل عن إقراره الضريبي قبل التعديل والمبلغ الذي تحقق عليه بعد التعديل.

ويمكن استخلاص النتيجة القانونية من هذه النصوص أنه يتوجب على المسجل دفع المبلغ المصرح به قبل القيام بتعديل الإقرار الضريبي لكي يتم قبول هذا التعديل، وتفهم هذه النتيجة من خلال نص القانون "ويلتزم المسجل في هذه الحالة بدفع الفرق بين المبلغ الذي دفعه والضريبة المتحققة عليه".

فمن القانون على (المبلغ الذي دفعه) يعني أنه يجب أن يكون مبلغ الإقرار الضريبي المراد تعديله والمصرح به قد دفع بالفعل، وفي المقابل لا يشترط لقبول التعديل أن يدفع المسجل المبلغ المتحقق عليه بعد تعديل الإقرار الضريبي وإنما يقع على عاتقه التزام قانوني بذلك وفق أحكام القانون ويفهم ذلك من نص الفقرة (ج) من المادة (١٦) المشار إليها بالقول (ويلتزم المسجل بدفع الفرق...).

(مخالفة، جنحة، جناية) والمنصوص عليها في المادة (٢٢) من القانون؟

بمعنى هل أن المشرع قصد بالمخالفة الجائز معالجتها وفقاً للمادة (١٦/ج) من القانون مخالفة أحكام المادة (٢٢) من القانون بمعناها الضيق كدرجة من درجات الجرائم أم قصد المخالفة بمعناها الواسع وهي كل فعل ينطوي على مخالفة لأحكام القانون سواء كان هذا الفعل يشكل مخالفة لأحكام المادة (٢٢) التي تنص على المخالفات البسيطة أو لأحكام المادة (٢٤) التي تنص على جرائم التهرب الضريبي؟

أرى أن المشرع في المادة (١٦/ج) من قانون الضريبة العامة على المبيعات قصد بتدارك المسجل للخطأ الوارد في إقراره الضريبي منع اعتباره مرتكباً لمخالفة لأحكام القانون، وذلك بإعطاء المسجل فرصة لتدارك خطأه غير المقصود وهو عند قيامه بذلك ينفي الصفة الجرمية عن الخطأ الذي ارتكبه طالما اكتشفه وتداركه قبل قيام دائرة الضريبة باكتشافه، بالإضافة إلى أن المسجل بإجرائه المعالج للخطأ وإشعار الدائرة بذلك ينفي عنه القصد الجرمي لارتكابه المخالفة، وأرى أن المشرع قصد المخالفة بمعناها الواسع حيث نص القانون على مخالفة أحكام القانون ويمكن تفسير إرادة المشرع بهذا النص على أساس أنه أقرب إلى المخالفة بمعناها الواسع الذي يشمل كافة درجات الجرائم المنصوص عليها في قانون الضريبة العامة على المبيعات المخالفة م(٢٢) وجنحة التهرب الضريبي م(٢٤) من القانون.

وبناءً عليه، يكون قيام المسجل بتدارك خطأه في الإقرار الضريبي من خلال إشعار الدائرة بذلك قبل اكتشافها الخطأ ينفي عنه القصد الجرمي ويتيح له معالجة عناصر الركن المادي للخطأ وذلك بتصريحه بالضريبة المستحقة كاملة من خلال إشعار التعديل، وهذا الإجراء يمنع الظن عليه بارتكاب مخالفة لأحكام

أجازت المادة (١٦/ج) من قانون الضريبة العامة على المبيعات للمسجل في الضريبة أن يقدم لدائرة ضريبة الدخل والمبيعات إشعاراً خطياً بالخطأ الذي وقع في إقراره الضريبي المقدم لغايات الضريبة العامة على المبيعات سابقاً، وذلك طبعاً بقصد معالجة هذا الخطأ ولا يعتبر المسجل في هذه الحالة أنه ارتكب مخالفة لأحكام هذا القانون إلا إذا كانت الدائرة قد سبقته في اكتشاف هذا الخطأ، فإذا اكتشفت الدائرة هذا الخطأ قبل المسجل تكون المخالفة لأحكام القانون قد تمت إذا توافرت شروط المخالفة قانوناً وعندها لا يفيد إشعار المسجل للدائرة بوجود الخطأ إلا من ناحية الاحتجاج بحسن النية فقط.

فلو افترضنا أن المسجل في شبكة الضريبة العامة على المبيعات قام بتقديم إشعار بتعديل إقراره الضريبي عن إحدى الفترات لمعالجة الخطأ الوارد فيه وإزالة المخالفة التي ارتكبها سناً لأحكام المادة (١٦/ج) من قانون الضريبة العامة على المبيعات، كأن يصرح عن قيمة فاتورة لم يصرح عنها في الإقرار المراد تعديله أو يتدارك عملية تخصيص لضريبة المشتريات خصمها بصورة مخالفة لأحكام القانون أو لمعالجة خطأ حسابي أو مادي في مقدار الضريبة أو المبيعات... الخ.

فهل تمنع هذه المعالجة للمخالفة والخطأ من تجريم المكلف بجريمة التهرب الضريبي م(٢٥،٢٤) من قانون الضريبة العامة على المبيعات إذا كان الخطأ الذي تداركه بالإشعار ينطوي على فعل من أفعال التهرب الضريبي مثل تصريح المسجل عن قيمة ضريبة لم يصرح عنها بالإقرار الضريبي المعدل أو قام بخصم مخالف في هذا الإقرار، أم يقتصر جواز القانون للمسجل على قيامه بإجراء التصحيح على المخالفة بمعناها القانوني الضيق كدرجة من درجات الجرائم



د. محمد الفاحوري

التبليغ لغايات ضريبة الدخل

الحلقة الأولى

١٩٨٥/١٢/٢٥ المنشور على الصفحة ١٩٦٦ من مجلة نقابة المحامين لسنة ١٩٨٧.

أما فيما يتعلق بالشركة العادية المقيمة فيتوجب على مقدر ضريبة الدخل مخاطبة هؤلاء الشركاء بأشخاصهم وبصفتهم مكلفين بصفتهم الشخصية بما في ذلك توجيه الإشعار المنصوص عليه في المادة ٢٩/أ من قانون ضريبة الدخل حيث عرفت المادة الثانية من قانون ضريبة الدخل الشخص المكلف بأنه كل شخص ملزم بدفع الضريبة واستثنت هذه المادة الشركة العادية المقيمة من عداد الأشخاص المكلفين بضريبة الدخل لأن المكلف كما عرفت المادة الثانية الشركة بأنها الشركة المساهمة العامة أو الخصوصية والشركة العادية غير المقيمة الأمر الذي يبني عليه أن الشركة العادية المقيمة ليست محالاً للخطاب لغايات قانون ضريبة الدخل.

وفيما يتعلق بوقوع التبليغ فإنه يكفي أن يقام الدليل على أن الرسالة المحتوية على الإشعار قد عنونت وأرسلت في البريد على الوجه الصحيح، إلا إذا اقتنعت المحكمة أن المرسل إليه لم يتسلم الرسالة (محكمة تمييز حقوق رقم ١٥٧٢/١٩٩٩/هيئة خماسية) تاريخ ٢٠٠٠/٢/١٧.

ولم توجب المادة ٢٥ من قانون ضريبة الدخل أن يرسل كل إشعار لوحده في البريد المسجل، ولذلك فإذا كان الإشعار المرسل بالبريد المسجل عائد لسنة واحدة أو عدة إشعارات عائده لعدة سنوات وعلى عنوان المكلف المسجل من قبيله لدى الدائرة فالغاية من التبليغ بالبريد المسجل تتحقق في كلا العاليتين (محكمة تمييز حقوق رقم ١٢٧٩/٢٠٠٤/هيئة خماسية) تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٩.

الثالثة: إجراء التبليغ بالنشر في صحيفتين يوميتين ولمرتين على الأقل بأمر المدير إذا تعذر التبليغ وفقاً لطريقتين السابقتين.

وهكذا نرى أن المشرع الأردني قد أخذ بقاعدة الترتيب في طريق إجراء التبليغات القضائية ولم يأخذ بقاعدة التخيير بحيث لا يتم اللجوء لطريقة التبليغ التالية قبل استنفاد الطريقة السابقة.

ويستفاد من نص المادة ٢٥ من قانون ضريبة الدخل على جواز تبليغ الإشعار لأي شخص، إما بتسليمه إياه بالذات أو إرساله في البريد المسجل إلى آخر عنوان معروف لحل عمله، أو إلى آخر عنوان معروف له (فلا يعتبر تبليغ المكلف الإشعار بواسطة المستخدم في مكتبه تبليغاً قانونياً) (محكمة تمييز حقوق رقم ٤٣٩/١٩٩٥/هيئة خماسية) تاريخ ١٩٩٥/٤/٣٠ المنشور على الصفحة ٢٦٦١ من مجلة نقابة المحامين لسنة ١٩٩٦)، ثم بينت إجراءات التبليغ تفصيلاً في هذه الفقرة.... وإذا تعذر التبليغ بالذات أو بالبريد المسجل فللمدير إجراء التبليغ بالنشر في صحيفتين يوميتين ولمرتين على الأقل. وفي ضوء ذلك فإنه إذا لم يوجد ما يشير إلى تعذر تبليغ المكلف بالذات أو بالبريد المسجل، فإن تبليغ الإشعارات للمكلف بالنشر يكون باطلاً ولا يرتب أثراً.

تشمل كلمة إشعار لغايات هذه المادة جميع المراسلات الصادرة عن الدائرة بما في ذلك الكشوف ومذكرات الدعوة وإشعارات تقدير الضريبة وعليه تكون المذكرة الخطية هي إشعار لغايات ضريبة الدخل بالمعنى الوارد في المادة ٢٩ من قانون ضريبة الدخل (محكمة تمييز حقوق رقم ٥٨٣/١٩٨٥/هيئة خماسية) تاريخ

يتضمن قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ نصاً خاصاً حول تبليغ الإشعارات المرسلة من الدائرة للمكلفين (المادة ٢٥)، وعليه فإنه يتعين التمسك بالاجراءات الواردة بهذا القانون لأنه خاص بضريبة الدخل وهو واجب الأخذ به وليس ما ورد بقانون أصول المحاكمات المدنية باعتباره نصاً عاماً.

يعد تبليغ إشعارات التقدير بالضريبة للمكلف آخر المراحل القانونية لقرار التقدير، فقد استقر اجتهاد محكمة التمييز على أن القرار سواء صدر عن المقدر وحتى بعد إجازته من لجنة التدقيق أو صدر عن الموظف المناوب وان لم يكن خاضعاً للتدقيق لا ترتفع به يد المقدر أو الموظف المناوب إلا بعد تنظيم إشعارات التقدير بالضريبة التي تضمنها قرار المقدر أو قرار الموظف المناوب وتبليغها للمكلف حتى يتمكن المكلف من الطعن فيه إن كان قابلاً للطعن أو يتمكن المقدر من تنفيذ القرار بحق المكلف بمطالبته بدفع الضريبة إن لم يكن قابلاً للطعن وفي هذه الحالة فقط يكون قرار المقدر أو قرار الموظف المناوب ملزماً قانوناً لطرفيه وبه ترتفع يد المقدر أو الموظف المناوب عن قراره الذي اجتاز جميع مراحل القانونية ولم تعد له صلاحية إصدار قرار جديد من قبله (محكمة تمييز حقوق رقم ٤٣٢٩/٢٠٠٢/هيئة عامة) تاريخ ٢٠٠٤/٦/٢٧.

حددت المادة (٢٥) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وتعديلاته طرق تبليغ إشعارات التقدير للمكلف بثلاثة طرق:

الأولى: تسليم المكلف الإشعار بالذات.
الثانية: إرساله في البريد المسجل إلى آخر محل معروف لمحل عمله أو إلى آخر عنوان خاص معروف له.

وجهة نظر في مفهوم إدارة المعرفة

عاطف المومني



مقدمة

٤. تحديد نوع الاستراتيجية المطلوبة. فهناك على سبيل المثال إستراتيجيات تركز على العمليات وأخرى على المهمات وغيرها على المخرجات أو متلقي الخدمة. وهناك استراتيجيات متوازنة تجمع بين أكثر من نوع من هذه الأنواع.
٥. تشكيل فريق كفاء لوضع الإستراتيجية والتي يجب أن تحتوي على رؤية ورسالة وأهداف واضحة وخطط عمل ومعايير إنجاز.
٦. تطوير خارطة معرفية للمؤسسة تحدد خطوط الاتصال وأماكن وجود الأصول المعرفية.
٧. تحديد أنشطة المعرفة المطلوب القيام بها والتمثلة في التوعية والتخطيط والتحصيل والحفظ والمشاركة والتوظيف والتحديث والتوليد والتقييم.
٨. التطبيق التدريجي لخطة العمل مع ضمان دوام المراقبة والقياس وهذا يتطلب تعميم التجارب الناجحة في مواقع ريادية إلى مواقع أخرى.
٩. إدراك المخاطر والتحديات التي قد تؤثر على نجاح استراتيجيات إدارة المعرفة مثل الثقافة المؤسسية السائدة التي قد تعزز ممارسات التحفظ في نقل المعرفة للغير والسعي إلى تحقيق طموحات شخصية، الأمر الذي يستدعي تفعيل دور سياسات التغيير.

مصادر المعرفة

من أين نحصل على المعرفة؟

ثمة عدة مصادر للمعرفة يمكن إيجازها بما يلي:-

أولاً: الأشخاص. يرتبط هذا المصدر بالمعرفة الضمنية على وجه الخصوص، الكامنة في عقول الأفراد والتي تتمثل في الاتجاهات والقدرة على التفكير الإبداعي والابتكار والمهارة والموهبة وتبادل الخبرات بطريقة تفضي إلى تحليل المعلومة والاستفادة منها بجعلها ذات معنى وقيمة في الواقع العملي. ومن الضروري هنا التأكيد على أهمية الاتجاهات في إدارة المعرفة والتي تتطلب حفز فضول الأفراد وخلق الرغبة لديهم للابتكار والإبداع وتعزيز قدرتهم على التحليل.

ثانياً: التكنولوجيا. وترتبط بالمعرفة الظاهرة تحديداً، والتي تتمثل في توثيق المعرفة واستغلال شبكات الاتصال والإنترنت وقواعد البيانات والتقنيات الحديثة التي تعتبر أداة فاعلة في إدارة المعرفة ولا يجب أن نخلط بين المعرفة والمعلوماتية، فالمعلوماتية مجرد أداة فاعلة تساعد في تحسين إدارة المعرفة.

ثالثاً: مصادر أخرى. مثل الأرشيف والمراسلات والكتب والمؤلفات والمنشورات والعمليات والتدريب والملاحظات الحسية وما شابه. وفي الختام لا بد من الإشارة إلى أن مفهوم إدارة المعرفة قد يتباين وفقاً للأهداف، وهذه محاولة للمساهمة في توضيح هذا المفهوم.

إدراكاً منها لأهمية إدارة المعرفة فقد تبنت دائرة ضريبة الدخل والمبيعات سياسة تفعيل هذا النشاط من خلال استحداث شعبة متخصصة عام ٢٠٠٣ كجزء من قسم السياسات في مديرية التخطيط تعنى بإدارة المعرفة، وتتولى تنفيذ النشاطات الخاصة بها مثل التوعية والتخطيط والجمع والتوثيق والنقل والاستثمار والتحديث والتوليد والتقييم. وفي عام ٢٠٠٤ تم رفع المستوى الإداري لهذه الشعبة لتصبح قسماً.

ولكن ما هي إدارة المعرفة؟

تعتبر إدارة المعرفة علم حديث نسبياً لم يكن شائعاً من قبل، لاسيما في العالم العربي. ولعل ما دعى إلى بروز هذا العلم هو الكم الهائل من المعلومات المتراكمة، الناتج عن التطور والانتشار الواسع والسريع للمعرفة في شتى مجالات الحياة، والتي تصعب السيطرة عليها بدون إدارة وتنظيم. ولكن لماذا نحتاج إلى مثل هذا العلم وما أهميته؟

لماذا إدارة المعرفة؟

إن المعلومات المتراكمة والعشوائية تعيق التقدم والنمو وترسك العمل وتجلب الفوضى وتؤدي إلى إهدار الوقت والجهد والمال مما يؤثر سلباً على مواكبة العلم والمعرفة وتحقيق الأهداف الاستراتيجية للمؤسسة. فالذي لا يتقدم بسرعة كافية يتأخر. والتقدم المأمول يتطلب المواكبة المستمرة للمعرفة ذات الصلة وإدامتها، أي متابعتها وتحديثها وتوليدتها وتقييمها. ولذا كان لا بد من وجود إدارة للمعرفة لضمان تأمين وصول المعلومة اللازمة للشخص المناسب في الوقت والمكان المناسبين من أجل اتخاذ القرار السليم وتحقيق الأهداف المنشودة، اذن ينبغي على المخطط أن يلفت إلى أهمية عنصر الزمن في إدارة المعرفة، والذي يقتضي تنفيذ المهام في وقتها المحدد لأن التأخير قد يترتب عليه أحياناً أعباء مالية وجهود اضافية.

فما هي متطلبات استراتيجيات إدارة المعرفة؟

حتى تتمكن أي مؤسسة من وضع استراتيجية فاعلة لإدارة المعرفة ينبغي لها أن تفي بالمتطلبات التالية:

١. الحصول على دعم والالتزام الإدارة العليا والوسطى في تنفيذ الاستراتيجية.
٢. إدراك أهمية العنصر البشري واعتباره محور نجاح عمليات المعرفة.
٣. توفير الإمكانيات المادية والمعنوية، وهذا يتطلب التمويل وتجهيز البنية التحتية التقنية وتوظيف العنصر البشري وتدريبه وتمكينه.



سلى جرادات

صندوق النقد الدولي

مضرة بالرخاء الوطن أو الدولي. وأخيراً العمل وفق الأهداف المذكورة آنفاً، على تقصير مدة الاختلال في ميزان مدفوعات البلد العضو والتخفيف من حدته. أما المصدر الرئيسي لموارد صندوق النقد الدولي فهو اشتراكات الحصص أو رأس المال التي تسدها البلدان عند الانضمام إلى عضوية الصندوق أو في أعقاب المراجعات الدورية التي تزداد فيها الحصص. وتدفع البلدان ٢٥٪ من اشتراكات حصصها بحقوق السحب الخاصة أو بإحدى العملات الرئيسية، مثل دولار الولايات المتحدة أو الين الياباني.

يساعد صندوق النقد الدولي أعضائه عن طريق استعراض التطورات المالية والاقتصادية الوطنية والعالمية ومتابعتها، وتقديم المشورة للأعضاء بشأن سياساتهم الاقتصادية. وإقراض الأعضاء بالعملات الصعبة لدعم سياساتهم المعنية بالتعديل والإصلاح التي تستهدف تصحيح مشكلات ميزان المدفوعات وتشجيع النمو القابل للاستمرار. وتقديم مجموعة كبيرة ومتنوعة من أشكال المساعدة الفنية وتوفير التدريب للعاملين في الحكومات والبنوك المركزية، وذلك في مجالات اختصاص الصندوق وخبراته.

وجدير بالذكر أن تأسيس صندوق النقد الدولي تزامن مع تأسيس البنك الدولي عام ١٩٤٤، وكان الهدف هو وضع الاقتصاد الدولي على الطريق السليم بعد الحرب العالمية الثانية. وعضوية البنك الدولي مفتوحة للبلدان الأعضاء في صندوق النقد الدولي.

يعتبر عمل البنك والصندوق تكميليًا، لكن دوريهما بصورة منفردة مختلفان تمامًا. فالبنك الدولي مؤسسة إقراض غايتها المساعدة في دمج البلدان في الاقتصاد العالمي الأوسع وتعزيز النمو الاقتصادي على المدى البعيد، مما يساعد في تخفيف حدة الفقر في البلدان النامية. بينما يعمل صندوق النقد الدولي كمراقب للعملات العالمية عن طريق المساعدة في الحفاظ على نظام متسق من المدفوعات بين جميع البلدان. كما أنه يقترض المال للأعضاء الذين يواجهون عجزاً خطيراً في ميزان المدفوعات. وفيما يقدم البنك الدولي قروضاً لكل من الإصلاحات السياسية والمشاريع، يولي صندوق النقد الدولي اهتمامه إلى السياسات فقط. وهو يوفر قروضاً للبلدان الأعضاء التي تعاني على المدى القريب من مشكلة في الوفاء بمدفوعاتها الأجنبية ويسعى للحصول على قابلية تحويل كاملة بين عملات أعضائه ضمن نظام أسعار الصرف المرنة المطبق منذ ١٩٧٢.

وقد تكثف التعاون بين البنك الدولي وصندوق النقد الدولي في السنة المالية ٢٠٠٢. فحقت كل من المؤسستين تقدماً كبيراً في مجال إعفاء الدول الفقيرة المثقلة بالديون من بعض ديونها ضمن مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون، فقد وافق المجلسان التنفيذيان للمؤسستين على خطط تخفيض الدين مع ست عشرة بلداً، وناقشا استراتيجيات تخفيف حدة الفقر لتسعة وعشرين بلداً. مع ذلك، تبقى كل مؤسسة مسؤولة عن قراراتها بشأن الإقراض وعن المحافظة على مواردها.

عن كتيب صندوق النقد الدولي وموقع مجموعة البنك الدولي بتصرف

صندوق النقد الدولي هو وكالة متخصصة من وكالات منظومة الأمم المتحدة، أنشئ بموجب معاهدة دولية في عام ١٩٤٥ للعمل على تعزيز سلامة الاقتصاد العالمي. ويقع مقر الصندوق في واشنطن العاصمة، ويديره أعضاؤه الذين يشملون جميع بلدان العالم تقريباً بعددهم البالغ ١٨٤ بلداً. وهو المؤسسة المركزية في النظام النقدي الدولي. أي نظام المدفوعات الدولية وأسعار صرف العملات الذي يسمح بإجراء المعاملات التجارية بين البلدان المختلفة.

يهدف الصندوق إلى منع وقسوع الأزمات في النظام عن طريق تشجيع البلدان المختلفة على اعتماد سياسات اقتصادية سليمة، كما أنه كصندوق يمكن أن يستفيد من موارده الأعضاء الذين يحتاجون إلى التمويل المؤقت لمعالجة ما يتعرضون له من مشكلات في ميزان المدفوعات. ولتحقيق ذلك، يقوم الصندوق بمراقبة التطورات والسياسات الاقتصادية والمالية في البلدان الأعضاء وعلى المستوى العالمي، وتقديم المشورة بشأن السياسات لأعضائه استناداً إلى الخبرة التي اكتسبها طوال أكثر من خمسين عاماً. كما يقوم بإقراض البلدان الأعضاء التي تمر بمشكلات في موازين مدفوعاتها، ليس فقط لإمدادها بالتمويل المؤقت وإنما أيضاً لدعم سياسات التصحيح والإصلاح الرامية إلى حل مشكلاتها الأساسية، بالإضافة إلى تقديم المساعدة الفنية والتدريب في مجالات خبرة الصندوق إلى حكومات البلدان الأعضاء وبنوكها المركزية.

ولما كان صندوق النقد الدولي هو الهيئة الدولية الوحيدة المكلفة بأنشطة تنطوي على الدخول في حوار نشط عن السياسات الاقتصادية مع كل البلدان تقريباً، فإنه يعد المحفل الرئيسي ليس فقط لمناقشة السياسات الاقتصادية الوطنية في سياق عالمي وإنما أيضاً لمناقشة القضايا المهمة لاستقرار النظام النقدي المالي الدولي. وتضم هذه القضايا اختيار البلدان لترتيبات أسعار الصرف، وتجنب تدفقات رؤوس الأموال الدولية المخلة بالاستقرار، ووضع معايير وقواعد معترف بها دولياً للسياسات والمؤسسات.

تتمثل أهداف صندوق النقد الدولي في تشجيع التعاون الدولي في الميدان النقدي بواسطة هيئة دائمة تهيئ سبل التشاور والتأزر فيما يتعلق بالمشكلات النقدية الدولية. وتيسير التوسع والنمو المتوازن في التجارة الدولية، وبالتالي الإسهام في تحقيق مستويات مرتفعة من العمالة والدخل الحقيقي والمحافظة عليها، وفي تنمية الموارد الإنتاجية لجميع البلدان الأعضاء، على أن يكون ذلك من الأهداف الأساسية لسياساتها الاقتصادية. والعمل على تحقيق الاستقرار في أسعار الصرف والمحافظة على ترتيبات صرف منتظمة بين البلدان الأعضاء، وتجنب التخفيض التنافسي في قيم العملات، والمساعدة على إقامة نظام مدفوعات متعدد الأطراف فيما يتعلق بالمعاملات التجارية بين البلدان الأعضاء، وعلى إلغاء القيود المفروضة على عمليات الصرف والمؤثرة على نمو التجارة العالمية. وتدعيم الثقة لدى البلدان الأعضاء، متيحاً لها استخدام موارده العامة مؤقتاً بضمانات كافية، كي تتمكن من تصحيح الاختلالات في موازين مدفوعاتها دون اللجوء إلى إجراءات

سؤال وجواب...

س: هل تخضع للضريبة العامة على المبيعات خدمة مؤداه لشركة تعمل خارج الأردن ولها فرع يعمل في المملكة؟

ج: إن هذه الخدمة تخضع للضريبة العامة على المبيعات بالنسبة العامة طالما أن هذه الخدمة مرتبطة بفرع الشركة داخل الأردن وإن قامت الشركة الخارجية بدفع بدل هذه الخدمة.

س: ما هي المبالغ المعفاة من دخل الوظيفة والاستخدام

ج: تعفى العلاوات التالية لمن يتقاضاها فعلاً:

- علاوة الإعاقة والسفر بالنسبة للموظف.

-علاوة الإعاقة والسفر المدفوعة للمستخدم في القطاع الخاص إذا كلف من قبل صاحب العمل للقيام في غير مركز عمله داخل المملكة أو خارجها شريطة إنفاقها في سبيل العمل وبالقدر الذي ينفق على هذا الوجه .

-بدل التنقلات المدفوعة للمستخدم في القطاع الخاص بما لا يزيد على (١٠٪) من الراتب الأساسي ويحد أعلى مقداره (١٢٠٠) دينار في السنة سواء جرى إنفاقها داخل أو خارج مركز العمل .

-علاوة السفر أو بدل التنقلات المدفوعة سنوياً لأعضاء مجالس الإدارة لكل عضوية بما لا يزيد على (٦٠٠) دينار للمقيم و(١٢٠٠) دينار لغير المقيم ويحد أعلى (١٥٠٠) دينار للمقيم و(٢٥٠٠) دينار لغير المقيم مهما تعددت العضوية

-علاوة بدل التمثيل (أي المخصصات التي تدفع للمسؤولين الرسميين وموظفي الحكومة والمؤسسات العامة والسلطات المحلية من أجل إنفاقها على متطلبات الوظيفة أو المنصب

-علاوة الضيافة المدفوعة للموظف أو المستخدم لإنفاقها في سبيل الوظيفة أو العمل تكريراً للعمال بما لا يزيد على (١٠٪) من الراتب الأساسي السنوي أو (٢٠٠) ديناراً في السنة أيهما أقل .

-بدل التنقلات المدفوعة للموظف وفقاً لنظام الانتقال والسفر الساري المفعول.

-اقتطاع الضمان الاجتماعي والادخار والتأمين.

-إعفاء ٥٠٪ من صافي الرواتب للموظف (حكومي).

-إعفاء ٥٠٪ من صافي الرواتب للمستخدم (خاص) لغاية ١٢٠٠٠ دينار وما زاد على ذلك ٢٥٪.

-إعفاء إيجار السكن ٢٠٠٠ دينار كحد أعلى في السنة.

-قوائد قرض السكن كحد أعلى ٢٠٠٠ دينار.

-نققات العمليات الجراحية في المملكة ونققات الاستشفاء في احد مستشفيات المملكة.

-نققات الأمراض المستعصية في المملكة بسقف ١٠٠٠٠ دينار ، وخارج المملكة ١٥٠٠٠ دينار

-إعفاء شخصي ١٠٠٠ دينار والزوجة ١٠٠٠ دينار والأولاد والوالدين ٥٠٠ دينار لكل واحد والإعالة ٢٠٠ دينار للمعالين شرعاً ويحد أعلى ١٠٠٠ دينار.

-إعفاء الدراسة المتوسطة والجامعية للشخص الطبيعي الأردني عن نفسه أو زوجته أو

من يتولى إعالته شرعاً ٢٠٠٠ دينار لكل واحد.

-شراء سنوات الخدمة من الضمان الاجتماعي.

-التبرعات المدفوعة للمقاصد الدينية والخيرية.

-اقساط وثائق التأمين على الحياة واقساط التأمين الصحي غير مسترده ولكل من يتولى

إعالتهم شرعاً.

س: ما مدى خضوع رسم التأمين المسترد للضريبة العامة على المبيعات؟

ج: تعتبر رسوم التأمين المستردة خاضعة للضريبة العامة على المبيعات وفي حال إرجاع التأمين للمشارك يعامل كمردودات مبيعات.

س: ما مدى خضوع تقديم خدمة استشارات ضريبية أو مالية لشركة أجنبية ليس لها وجود قانوني في المملكة حيث يتم دفع الأتعاب عن هذه الخدمة من قبل الشركة الأجنبية خارج الأردن؟

ج: تخضع الخدمة للضريبة بنسبة الصفر على اعتبار أنها خدمة تصديرية إذا توافرت الشروط الواردة في التعليمات التنفيذية رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢، وهي كما يلي:

١. أن يكون المستفيد من الخدمة شخص أجنبي أو أردني غير مقيم في المملكة.

٢. أن يكون مكان الاستفادة من هذه الخدمة خارج المملكة.

٣. أن يبرز مؤدي الخدمة عقد يثبت بيع الخدمة المصدر للخارج.

٤. أن يثبت المصدر أن ثمن هذه الخدمة قد تم تحويله إلى المملكة.

س: هل الدخل المتأتي من الفوائد البنكية لأردني غير مقيم في المملكة بالعملة الأجنبية أو بالدينار خاضع للضريبة ، وإذا لم يكن خاضعاً، ما هي الطريقة لإيقاف الاقتطاع والحصول على المبالغ التي تم اقتطاعها لصالح دائرة ضريبة الدخل سابقاً؟

ج: إن الدخل المتأتي من الفوائد والعمولات والأرباح المستحقة لأي شخص مقيم أو غير مقيم تكون خاضعة للضريبة بما نسبته ٥٪ من مقدارها سناً لأحكام الفقرة (أ) من المادة (٣) من تعليمات المعالجة الضريبية للفوائد والعمولات وأرباح المشاركة في استثمار البنوك والشركات المالية التي لا تتعاطى بالفائدة رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٢ وهذه المبالغ المقتطعة من الفوائد المستحقة لأي شخص باستثناء الشركة تعتبر ضريبة مقطوعة ونهائية سناً لأحكام الفقرة (أ) من المادة (٤) من التعليمات نفسها.

س: مقرب يعمل خارج المملكة وزوجته تعمل في الأردن هل من الممكن أن تحصل الزوجة على إعفاءات ضريبية مثل إيجار البيت وإعفاء الأبناء؟

ج: أعطت المادة (٤) الفقرة (ج) من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧ لسنة ١٩٨٥ وتعديلاته للزوجة حق بالإعفاءات التالية:

١. الشخصية المتعلقة بها.

٢. إعفاءات دراستها.

٣. إعالة أولادها ودراساتهم الذين تكون إعالتهم من مسؤوليتها.

٤. إعالة والديها إذا تولت إعالتهم.

٥. الإعفاءات الخاصة براتبها ومساهماتها في الضمان الاجتماعي أو شراء سنوات الخدمة.

٦. إعفاء الإيجار إذا أثبتت مسؤوليتها فعلاً عن دفع هذه النفقة.

وإذا كان الزوج مكلفاً لغايات قانون ضريبة الدخل فإنه يجوز له التنازل عن الإعفاءات الخاصة بأبنائه وإيجار بيت السكن حتى لو لم تكن الزوجة تتولى إعالة الأبناء أو تدفع إيجار بيت السكن. أما إذا لم يكن الزوج مكلفاً لغايات قانون ضريبة الدخل فيجوز للزوجة التمتع بإعفاءات الأبناء إذا كانت إعالتهم من مسؤوليتها والتمتع بإعفاء الإيجار إذا كانت هي التي تقوم بدفع قيمة هذه الأجرة.

الوعي الضريبي لمكفي ضريبة الدخل والمبيعات

حايمة أبو سنينة

العلاقات العامة

والهدف الأسمى



تعتبر أقسام العلاقات العامة في مؤسسات الدولة الرسمية والأهلية العامل الأكثر أهمية من حيث بناء التواصل ومد الجسور بين المؤسسة والمجتمع لتعكس الصورة المراد نقلها عن هذه المؤسسة، عبر شبكة من الموظفين المؤهلين والمدرين الذي يعملون وفق استراتيجية محددة ومدروسة.

والعلاقات العامة في مؤسسات الدولة تعتبر الوجه المعبر عن أهداف هذه المؤسسة وهي الطريق الرئيسي للعديد من البوابات ذات الصلة بإيصال الرسالة بالشكل الذي تضعه الإدارة العليا للمؤسسة التي تحدد فلسفة المؤسسة وخطتها، وعلى العاملين في أقسام العلاقات العامة أن يمتلكوا مهارات شخصية وسمات ضرورية تعبر عن الكياسة والأناقة واللباقة في المسكينة، وكيفية الدخول إلى الحوار أو التمهيد له، من أجل تسويق فكرة محددة مسبقاً تخدم رسالة المؤسسة.

ويؤكد ذوي الاختصاص في شؤون العلاقات العامة على أن بعض المؤسسات واجهت إخفاقاً ما وعجزت عن إيصال فكرتها بعد أن استكملت كل مقومات النجاح الفنية والتشغيلية إلا أن المقياس الوحيد أحياناً يقيس عن العقل الإداري وهو كيفية اختيار وجود العلاقات العامة وشخصياتها المؤهلة أكاديمياً وعملياً بالإضافة إلى السمات الشخصية الملائمة لممارسة هذا الدور بحكمة واقتدار.

وقد اتقن موظفو العلاقات العامة في بعض المؤسسات أعمالهم إلى حد الاحتراف والتزاع الإعجاب في الأداء وذلك يعود إلى تحديد المقاييس الرقابية والإبداعية في العمل والأداء الذي يعتمد في أول الأمر على الضبط والجدولة الزمنية لتحقيق أهداف المؤسسة.

إن مديريات وأقسام العلاقات العامة النشطة تتحمل مسؤولية في هذا الجانب من خلال ترجمة ماتريده الإدارة العليا وفهم واستيعاب كامل لأي تعديل أو تطوير قد يحدث على توجه المؤسسة حيث لاتقل أهمية العلاقات العامة في المؤسسات عن أهمية الشؤون الخارجية بالنسبة للدولة التي من الممكن إذا توفرت فيها الشروط والمقدرة والإهتمام والتأثير على العناصر الأخرى أفراداً ومؤسسات أن تسجل النجاح في تحقيق الهدف الأسمى.

نادية حياصات

لنسة قسم الإعلام الضريبي

إن عملية الدمج بين ضريبي الدخل والمبيعات والمستجدات التي حصلت للدائرتين تستدعي أن يتم توضيح أثر الدمج وفوائده للمكفيين لذا يأتي دور الموظف في هذه الدائرة في العمل على زيادة الوعي الضريبي لدى المكفيين من منطلق أن دور الموظف يعتبر حلقة الوصل بين المكلف والدائرة، الأمر الذي يؤدي إلى إزالة الغموض الذي يشعر به المكلف تجاه التعامل مع الدائرة.

وحول الأساليب والإجراءات التي يمكن للموظف أن يقوم بها، فهي كما يلي:

1. توعية المكلف على ضرورة الالتزام بتقديم الكشف السنوي والاستفادة من الخصم التشجيعي الذي يُمنح للمكلف عند تقديمه في الأشهر الأولى من السنة، وكذلك تقديم الإقرارات الضريبية في مواعيدها القانونية تجنّب للغرامات التي يربتها القانون.
2. تفعيل دور دعوات الحضور التي يرسلها المقدر وضمان وصولها للمكلف.
3. العمل على زيادة الثقة لدى المكلف بعدالة الضريبة وتبسيان حق المكلف في تقديم الاعتراض على القرارات الصادرة عن الدائرة، والاستئناف لدى المحاكم المختصة إذا لم يشعر بالإنصاف.
4. دعم الإدارة لدور مديرية الإعلام وخدمة الجمهور في توعية المكلف.

أما عن دور المكلف في هذا السياق، فيترتب على المكلف مايلي:

1. التزام المكلف بتقديم كشف التقدير السنوي والإقرارات الضريبية في مواعيدها القانونية.
 2. الاستجابة لدعوات الحضور الصادرة عن الدائرة.
 3. تواصل المكلف مع الدائرة بشكل دوري لمعرفة الوضع الضريبي له.
- بعد كل الإجراءات والأساليب أنفة الذكر لن تصبح الضريبة عبئاً على المكلف كونه ملزماً بها لأنه سيكون على قناعة بأنه يؤدي واجباً وطنياً والتزاماً قانونياً وبأن الإيرادات الضريبية هي التي ترفد الخزينة العامة.

دراستان للزميلة نهاية مهركاني حول

(رضا المكفيين عن خدمات الدائرة وتقييم مقدري الضريبة)

استكمالاً لسياسة الدائرة في تطوير خدماتها لترقى إلى مستوى توقعات المكفيين وذلك من خلال التعرف على مواطن القوة لتعزيزها ومواطن الضعف لمعالجتها وتأكيداً على التواصل والحوار مع السادة المكفيين وتعزيز جسور الثقة معهم، فقد تم الانتهاء من إعداد دراستين عن الفترة من ٢٠٠٤/١٦ لغاية ٢٠٠٤/٩/٣٠، الأولى بعنوان رضا المكفيين عن جودة الخدمات التي تقدمها الدائرة حيث تم التعرف على مستوى الرضا من خلال استبانته وزعت على المكفيين شملت ٢١١ مكلفاً أظهرت نتائجها بأن الدائرة حققت الرضا عن مستوى خدماتها بوسط حسابي (٤,٥٩) من أصل (٥) أي ما نسبته (٨٩,٢٪) وقد تم دراسة البنود الأقل رضا للارتقاء بمستواها كما وزعت النتائج على المديرية المعنية لدراساتها واتخاذ إجراءاتهم بشأنها.

أما الدراسة الثانية فقد كانت حول تقييم المقدرين من قبل المكفيين وقد شملت (٢١٤) مقدراً وبلغ عدد الاستبانات المعادة (٢٢١٦) استبانته أظهرت نتائجها أن تقييم المقدرين من قبل المكفيين كان لكافة جوانب التقييم بوسط حسابي (٤,٨٨) من أصل (٥) أي ما نسبته (٩٧٪).

وفد سوداني يزور الدائرة

قام وفد من السودان الشقيق بزيارة إلى وزارة المالية، خلال الفترة من ٢٠٠٥/١/١٢-٢٠٠٥/١/١٧، بهدف الاطلاع على التجربة الأردنية في مجال سياسات الاقتصاد الكلي.

وقام الوفد بزيارة دائرة ضريبة الدخل والمبيعات بتاريخ ٢٠٠٥/١/١١، حيث قدم المدير العام السيد إياد القضاة للوفد الزائر إيجازاً حول مراحل التطوير التي شهدتها الدائرة.

كما اطلع الوفد على التطور التشريعي لضريبيتي الدخل والمبيعات والإجراءات المتبعة في الدائرة وآليات تطبيق كل من قانون ضريبة الدخل وقانون الضريبة العامة على المبيعات.

وأثنى أعضاء الوفد الزائر على الخبرات والمهارات التي تتمتع بها الدائرة والعاملين فيها وقدموا شكرهم للمدير العام لما اكتسبوه من خبرات حول تجربة الدائرة.

وكان الوفد قد التقى خلال زيارته بعدد من السادة المساعدين ومدراء المديرية في الدائرة.

مركز الاتصال يباشر مهامه بالرد على الاستفسارات القانونية والفنية

باشـر مركز الاتصال في مديرية الإعلام وخدمة الجمهور أعماله والمتمثلة بالرد على استفسارات المكلفين القانونية والفنية.

حيث تم رفد المركز بعدد من المدققين والمقشرين الجامعيين ممن لهم خبرات سابقة في مجال التدقيق في دائرة الضريبة العامة على المبيعات سابقاً والتقدير في دائرة ضريبة الدخل سابقاً ويبلغ عددهم ستة أشخاص.

ويذكر إن جميع المكالمات التي يتم الرد عليها من خلال هواتف المركز يتم تسجيلها إلكترونياً بهدف مراقبة الأداء والتأكد من سلامة الإجراءات والردود الصادرة عن العاملين في هذا المركز وبلغ عدد المكالمات المستلمة خلال شهر شباط حوالي (٥) آلاف مكالمة وبإمكان السادة المكلفين والمواطنين الاتصال مع المركز للاستفسارات القانونية والفنية على هاتف رقم (٤٦٢٤٥٧٧).



استيفاء ضريبة مقطوعة على الشاحنات يرفع من كفاءة أسطول الشحن

شمن نقيب أصحاب السيارات الشاحنة السيد إبراهيم الغزاوي قرار الدائرة القاضي باستيفاء ضريبة مقطوعة على الشاحنات تستوفي سنوياً عند ترخيصها وبواقع ٣٥ دينار للرأس القاطر ودينار واحد لكل طن قائم عن أنصاف المقطورات.

وقال الغزاوي في تصريح لصحيفة الدستور في عددها الصادر نهاية آذار الماضي إن أهمية القرار تكمن في مساهمته بتخفيف الكلف على أصحاب السيارات الشاحنة وزيادة قدرتهم في إمكانية تحديث الأسطول الذي عانى من ظروف اقتصادية صعبة للغاية جراء الأحداث المتتالية التي شهدتها المنطقة.

آلية لتحصيل ضريبة المبيعات بين الدائرة وأمانة عمان والمكاتب الهندسية

وقعت دائرة ضريبة الدخل والمبيعات وأمانة عمان الكبرى ومجلس هيئة المكاتب والشركات الهندسية في نقابة المهندسين الأردنيين اتفاقية حول آلية تحصيل الضريبة العامة على المبيعات.

وتنظم هذه الاتفاقية آلية تسجيل المكاتب والشركات الهندسية والغاء التسجيل لدى دائرة ضريبة الدخل والمبيعات وآلية تسديد ضريبة المبيعات المتحققة على العمل الاستشاري والإعفاءات وحقوق المكاتب والشركات الهندسية وتقديم الإقرار الضريبي وآلية استيفاء ضريبة المبيعات في دوائر ومناطق أمانة عمان الكبرى.

رؤيتنا

نظام ضريبي كفاء وفعال وأنموذج اقتداء يحقق الإيرادات الضريبية المستهدفة ويعزز المناخ الاستثماري ويقدم الخدمة المثلى للمواطنين.

رسالتنا

رفع كفاءة وفاعلية الدائرة في تقدير وتحصيل الضريبة لتحقيق الأهداف الوطنية من خلال تعزيز فلسفة التقدير الذاتي وتطبيق أسلوب العينات وتشجيع الاستجابة الطوعية ونشر الوعي الضريبي ومعالجة حالات التهرب الضريبي وتقديم خدمات ذات جودة عالية للمواطنين لتحقيق أفضل رضى ممكن من خلال تطبيق معايير الجودة الشاملة.

إن الآراء الواردة في هذه النشرة تعبر عن وجهة نظر أصحابها ولا تعكس بالضرورة رأي الدائرة

دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

تلفون مخصص: ٤٦٠٤٤٤٤ خدمة جمهور: ٤٦٢٤٥٧٧ فاكس: ٤٦٢٤٥٩٩ ص.ب. ٨١٨-٨٤ الرمز البريدي: ١١١٨٤

Website: www.Incometax.gov.jo

E-mail: istd@istd.gov.jo

رئيس التحرير: موسى الطراونه مديرة التحرير: نادية حياصات
 هيئة التحرير: د.محمد الفاحوري فيصل الحاسيه علي المسند محمد الحموري
 الطباعة: ناصر نواصرة محمد بنى اشيد

وقد سوداني يزور الدائرة

قام وفد من السودان للتطبيق بسؤاليه إلى وزارة المالية. خلال الفترة من ١٢/١٢/٢٠٠٥. بهدف الاطلاع على التجربة الأردنية في مجال سياسات الاقتصاد الكلي.

وقام الوفد بزيارة دائرة ضريبة الدخل والمبيعات بتاريخ ١١/١٢/٢٠٠٥. حيث قدم المدير العام السيد اياد القضاة للوفد الترحيب وبحثوا حول مراحل التطوير التي شهدتها الدائرة.

كما اطلع الوفد على التطوير التشريعي لضريبي الدخل والمبيعات والاجراءات القسمة في الدائرة وأليات تطبيق كل من قانون ضريبة الدخل وقانون الضريبة العامة على المبيعات.

وأثنى أعضاء الوفد الزائر على الخبرات والتطورات التي تشهدها الدائرة والعامين فيها وقدموا شكرهم لمدير العام لما اقموه من خبرات حول تجربة الدائرة.

وكان الوفد قد التقى خلال زيارته بعدد من السادة المساعدين ومدراء الإدارات في الدائرة.

ألية لتحصيل ضريبة المبيعات بين

الدائرة وأمانة عمان والمكاتب الهندسية

وقعت دائرة ضريبة الدخل والمبيعات وأمانة عمان الكبرى ومجلس هيئة المكاتب والشركات الهندسية في كتابة الهندسين الأردنيين اتفاقية حول آلية تحصيل الضريبة العامة على المبيعات.

وتتضمن هذه الاتفاقية آلية تسجيل المكاتب والشركات الهندسية والقضاء التسجيل لدى دائرة ضريبة الدخل والمبيعات وآلية تسديد ضريبة المبيعات المتعلقة على العمل الامتثالي والإعفاءات وحقوق المكاتب والشركات الهندسية وتقديم الأقرار الضريبي وآلية استيفاء ضريبة المبيعات في دوائر ومناطق أمانة عمان الكبرى.

مركز الاتصال يباشر مهامه

بالرد على الاستفسارات القانونية والفنية

بأشهر مركز الاتصال في مديرية الإعلام وخدمة الجمهور أعماله المتمثلة بالرد على استفسارات المكاتب القانونية والفنية.

حيث تم رقد المركز بعدد من الدققين والقسمين الجامعيين ممن لهم خبرات سابقة في مجال التطبيق في دائرة ضريبة العامة على المبيعات سابقاً والتقدير في دائرة ضريبة الدخل سابقاً ويمتلك عددهم ستة أشخاص.

ويذكر ان جميع المكالمات التي يتم الرد عليها من خلال هواتف المركز يتم تسجيلها إلكترونياً بهدف مراقبة الأداء والتأكد من سلامة الاجراءات والردود الصادرة عن العاملين في هذا المركز وبلغ عدد المكالمات المستلمة خلال شهر شباط حوالي (١٠٠) آلاف مكالمة وبإمكان السادة المكاتب والوطنيين الاتصال مع المركز للاستفسارات القانونية والفنية على هاتف رقم (١٦٢٤٥٧٧).



استيفاء ضريبة مقطوعة على الشاحنات يرفع من كفاءة أسطول الشحن

تمن قلب أصحاب السيارات الشاحنة السيد إبراهيم الخراوي في قرار الدائرة القاضي باستيفاء ضريبة مقطوعة على الشاحنات لتستوفي سنوياً عند تمريرها في نقاط ٢٤ ديناراً للراش القاطن ودينار واحد لكل طن قادم من اعمار القطر.

وقال الخراوي في تصريح لصحيفة الدستور في عندها الصادر لهيئة أثار القاصي ان أهمية القرار تكمن في مساهمته بتخفيف الكلف على أصحاب السيارات الشاحنة وزيادة قدرتهم في إمكانية تحديث الأسطول الذي عانى من ظروف اقتصادية صعبة نظاية جراء الأزمات المالية التي شهدتها المنطقة.

رؤيتنا

نظام ضريبي كفء وفعال وأموال جارية يحقق الزيادة الضريبية المساهمة في تعزيز النمو الاقتصادي وتقديم الخدمات المتكاملة للمواطنين.

رسالتنا

رفع كفاءة وفاعلية الدائرة في تقديم وتحصيل الضريبة لتحقيق الأهداف الوطنية من خلال تعزيز فلسفة التطوير الذاتي والتطبيق أسلوب المبدأ والتشجيع الاستجابية المتكاملة ونشر الوعي الضريبي ومعالجة حالات التهرب الضريبي وتقديم خدمات ذات جودة عالية للمواطنين لتحقيق الحصل الرضى ممكن من خلال تطبيق معايير الجودة الشاملة.

إن الآراء الواردة في هذه النشرة تعبر عن وجهة نظر أصحابها ولا تعكس بالضرورة رأي الدائرة

دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

تلفون: ٤٦٠٤١١١١ | فاكس: ٤٦٢٤٥٧٧ | بريد إلكتروني: info@istd.gov.jo | ١١١٩٤٠٠٠

Website: www.Incometax.gov.jo

E-mail: istd@istd.gov.jo

فريق التحرير: موسى الطراونة | إدارة التحرير: نادية جياصان | تصحيح وإخراج: نانا أبو ناصر | الطباعة: ناصر نواصحة
هيئة التحرير: د. محمد الفخوري | فضاء التحرير: علي المسند | محمد المصري | عمر بن عبد الله